فالورود بمعنى الدخول لقوله عم لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فيكون للمؤمنين بردا وسلاما
كما كانت على ابراهيم ع فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت
لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها لا يكونون داخليها قلنا المراد
انهم مبعدون من عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولها
قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد غم للكفار
حيث يفتضحون عند المؤمنين وعن مجاهد رح ورود المؤمن النار هو مس الحمى
جسده في الدنيا لقوله عم الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا
غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة معنى الورود القرب من جهنم وهو الجواز على
الصراط لانه قد يرد الشيء الشيء ولا يدخله لقوله تعالى ولما ورد ماء مدين قال الشيخ
الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب قوله عم لا يدخل النار فان تفسير
الورود بالدخول وارجاع الضمير في واردها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث
والاية اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه يبقى استدلال حفصة بالاية
غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى الدخول ويدفع
التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على ان دخول
النار يستلزمه عادة وكثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب فح ينتظم ما قبله استدلال حفصة
على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الاية ودفعه عم كلامها ببيانه ان كل داخل في النار
غير معذب بقوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث فهو ابن مسعود رضي الله عنه
ان الضمير في واردها للقيمة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث
دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك
لا للرد مقالة النبي عم م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رسول الله عم انه دخل
بيته فرأى عند زوجته نفرا من بني هاشم فكره ذلك فلما اخبره به قال عم لا يدخلن
رجل بعد يومي هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها
الا معه رجل او اثنان شك من الراوي وفي قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان
المراد بها العدد صغيرين كانا او كبيرين ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها لا يدخلن
هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا تفسير لهؤلاء قاله حين رأى مخنثا عند ام سلمة وهو
قاعدا ع

يتكلم

بمعنى ورائه

يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه النساء في كلامه وحركاته
تارة يكون هذا التشبه بجبلته عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المذموم
الذي قال عم في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات
بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان ان للمخنثين حكم الرجال الفحول
في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب انما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون
النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة اولاحتمال ان يكون الداخل عليهن
ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث والانسب في حقه
ان يقول عليكن خ ابو امامة رضه روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله
الذل قاله لما رأى شيئا من آلة الحرث قيل هذا في حق من يقرب من العدو لانه لو اشتغل
بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو عليه ويجوز ان يقال ان
الزارع لا يخلو من ان يكون مطلوبا بالعشر والخراج وهذا نوع من السلطنة
عليه ولا يتوهم من هذا مذمومية الزراعة لانها محمودة كيف وقد روى
انه عم اطلبوا الرزق في خبايا الارض ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه
لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما لم يرث كل منهما من الاخر لانقطاع الولاية
بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي لهذا الحديث وقال ابو حنيفة
وصاحباه يرثه ورثته المسلمون لكن عنده مما كسبه في الاسلام وعندهما مما كسبه في الحالتين
والدلائل مذكورة في الفقه خ جرير رضه روى البخاري عنه لا يزال احدكم في صلوة
ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه
بدل من قوله تحبسه اولى لتادية المقصود كما في قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم
بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالكائن
فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه لا يزال
المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما ما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني
المؤمن لا يزال في وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير
حق فاذا قتل زال عنه حالة الاولى لشؤم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد
في امر الدماء خ سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر

لا يرحم الله من لا يرحم الناس صرحا وبل نفينا عن الا يرحم الناس
في ابا بالاولى فيه حديث من لا يرحم لا يرحم ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه ع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)